45 - ثنا عبد ا بن محمد بن عبد العزيز نا أبو بكر بن أبي شيبة نا وكيع نا عمر بن فروخ القتات سمعه من خبيب بن الزبير عن عكرمة قال Y نهى رسول ا A أن يباع لبن في ضرع أو سمن في لبن